

قرار رقم (٦٢٠) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٢

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	ايه فتحى محمد عبد الغنى محمد	٤٨٠٤٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩١٠٦١٦٠٢٠١٦٨٣
٢.	سالى مرقص ابراهيم الديب	٣٢٧٦٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٧٣٠٩٢١١٦٠٠٩٦١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

نائب رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد الصياد